

قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (١٢٩) لسنة ٢٠٠٨
بتأسيس شركة مساهمة قطرية خاصة
باسم / قطر لإدارة المشاريع

وزير الاقتصاد والتجارة،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الشركات التجارية، وتعديلاته، وعلى عقد التأسيس شركة/ قطر لإدارة المشاريع (شركة مساهمة قطرية خاصة)، ونظامها الأساسي المصدق عليهما بموجب محضري التوثيق رقمي (١٢٥٩)، (١٢٥١) على التوالي بتاريخ: ٢٨ / ٠٤ / ٢٠٠٨،
قرر ما يلي:

مادة (١)

يُرخص للسادة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس والنظام الأساسي المرفق أن يؤسسوا فيما بينهم (شركة مساهمة قطرية خاصة) تُسمى شركة/ قطر لإدارة المشاريع، برأس مال قدره مائتا مليون (٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال قطري.

مادة (٢)

على المؤسسين الالتزام بأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي المرفقين بهذا القرار، وبأحكام قانون الشركات التجارية المشار إليه، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس و النظام الأساسي.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

يوسف حسين كمال

وزير المالية

ووزير الاقتصاد والتجارة بالإنابة

صدر بتاريخ : ٢٠ / ٥ / ١٤٢٩ هـ

الموافق : ١٥ / ٥ / ٢٠٠٨ م

